عرف الناس جميعا قوله وفعل للفظ والحدث اعترض عليه بان الذي في الحديث
هو الفعل بالفتح لا غير والفعل بالكسر الاسم كما صرح به الجوهري واجيب بان
هذا انما يرد لو كان المراد بما في الحديث مدلول مصدر فعل بفعل وانما المراد الضرب
مثلا قوله مرسل سمي مرسلا لارساله عن السند لكون السند قد علاقته الشبه قوله
والا فاستعارة والاصوليون يسمون كل مجاز استعارة فلا يعدل عن مخالفة الاصطلاح
قوله وانما كون الافعال الاطهر ان يقال اذ بها ليكون تعليلا لما قبله قوله اي المزود
لتفسير المراد بالمزود عن صحيح لما نقله قدس سره عن ارباب اللغة من ان المزود
ظرف الماء الذي يستسقى به على الراعي والمزود ظرف الطعام المركون وحامله
لا يسمى راويه فلا يطلق الراوية على المزود مجازا وانما يسمى الراوية حاملا
المزادة ويطلق عليها مجازا قوله اشار بالمثال الظاهر انه اراد به مثال
اطلاق اليد على النعمة والقدرة ومثال اطلاق الراوية على المزادة لكن
الاولى داخل في تسمية الشيء باسم سببه فهو حينئذ منه لا نوع مستقل قوله
اخذ في التصريح بالبعض الاخر فيه انه لم يسبق قسام البعض الاخر ولا اعرف
ههنا لذكر انواع العلاقات الخمسة والعشرين وهي اطلاق اسم السبب على
المسبب وعكسه واطلاق اسم الكل على الجزء وعكسه واطلاق اسم المذروم
على اللازم وعكسه واطلاق احد المتساويين على الاخر لكن هذا القسم
ليس من المجاز المرسل بل هو من المجاز الذي هو استعارة واطلاق اسم
المطلق على المقيد وعكسه والاطلاق بالمجاورة واطلاق اسم المحل على الحال
وعكسه واطلاق اسم الظرف على المظروف وعكسه وتسمية الشيء باسم ما
يؤل اليه وتسميته باسم ما كان عليه واطلاق اسم آلة الشيء عليه واطلاق
اسم الشيء على بدله واطلاق اسم احد الضدين على الاخر واطلاق الكل على الجزء
والعموم واطلاق المعرف باللام وارادة واحد منكر والمجاز بالنقصان والمجاز
بالزيادة هكذا ذكر بعضهم في عد انواع العلاقات وفي عد المجاز بالزيادة
والنقصان فيما فيه علاقة نظر والفرق بين الطرف والمحل ان الظرف



يختص بالاجسام والمحل بالاعراض قوله ان في هذه التسمية الظاهر ان التسامح
انما ناتي فيما ان يقال انه على حذف ومضاف اي مسمى هذه التسمية اي المسمى الحاصل
بها قوله اي عصرا فسر بالغضر ليكون مجازا باعتبار ما يؤول اليه ولو فسر
بالعنب كان من تسمية الشيء باسم غايته لكن تفسيره بالعصر يحوج الى ارتكاب
مجاز اخر اما في اللغة بان يراد باعصر اسم حرح بالعصر او في الاطلاق لان حقيقته
العصر انما تقع على العنب قوله اي في الجنة في المعصر عبارة بالرجوع بسببه على ان
المؤمن وان استغرق عمره في طاعة الله لا يدخل الجنة الا برحمته وفضله كما روي
عنه صلعم ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته قوله على المطلق اي مطلق الشفعة الذي
يندرج فيه شفعة الانسان التي هي المراده قوله بالتنبيه الى المعنى الواحد يعني
ان اللفظ الواحد اذا اطلق على شيء واحد كما اذا قلت رايت مشفعا فما اذا رايت
مشفعا انسانا يجوز ان يكون الاطلاق على طريق الاستعارة وان يكون على طريق المجاز
المرسل فلا يرد ان يقال المشفع مجاز مرسل بالتنبيه الى مطلق مفهوم الشفعة واستعارة
بالتنبيه الى خصوصية شفعة الانسان ولا شك في تغاير المعنيين وتعددهما
قوله لتبرء عن التحسلة والممكنة الظاهر المناسب لقوله لتعوم معناها جدا
او عقلا ان يكون مراده ان بعضهم وهو من تحمل التحسلة استعارة عن الامر الموهوم
كالشكاكي فقد يعبر بها بالتحسعة لتبرء عن التحسلة فلا وجه لقوله والممكنة
اذ لا قائل بكونها استعارة عن امر موهوم قوله شاكي السلاح اصله شاكر ووقف السلاح
العين فيكون الاعراب على الكاف وقد يعدل الى موضع اللام فيصير شاكي ثم تنقل الضمة
يا و الظاهر في هذا ان يكون من الاول اذ لو كان من الثاني لكان معاملة معاملة قاضي
داله لا وجه لاسكان الياء وحذفها فان ادال المهملة فيه عن لازم وما كان كذلك لا يكون
حكمه حكم الياء الاصلية كما صرح به محي الايمة في شرح الشافية قوله لم يعلم علة الاضعاف
كما به على الضعف بعد فلان مفهوم الاضعاف اي ضعيف قوله لو في معنى الشجاع
طاهر مستدل لانه يعلق المجاز به فما سيأتي مدعى على انه ان اراد انه استعمل

Copyright © King Saud University